[341] بعد العصر (1). وفي صحيح مسلم بعده: أنها قالت: وهم غمر. إنما نهى رسول ا (ص) أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها (2). وفي رواية أخرى أنها قالت: لم يدع رسول ا (ص) الركعتين بعد العصر. قال: فقالت عائشة: قال رسول ا (ص): لا تتحروا طلوع الشمس ولا غروبها، فتصلوا عند ذلك (3). قال المؤلف: لعل الحكمة في ذلك: ان التحري لطلوع الشمس وغروبها للصلاة يشبه فعل من يعبدون الشمس. ط - استدراكها على الخليفة عمر وابنه عبد ا روايتهما عن رسول ا (ص) أنه قال: إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه (4). روى مسلم بسنده عن أبي موسى أنه قال: لما أصيب عمر أقبل مهيب من منزله حتى دخل على عمر فقام بحياله (5) يبكي. فقال عمر: علام تبكي ؟ أعلي تبكي ؟

_____ (1 و 2 و 3) صحيح البخاري ج 1 / 149 كتاب السهو، باب إذا كلم وهو يصلي وج 3 / 53 كتاب المغازي، باب وفد عبد القيس وصحيح مسلم ج 1 / 571 - 572، كتاب صلاة المسافرين، باب لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس وغروبها، الحديث 295 و 296 و 297، وباب استحباب ركعتين قبل المغرب، الحديث 301 و 299، ومسند أحمد، ج 6 / 124 و 255. (4) الجملة عنوان لمجموع ما روي عنهما في الباب. (5) بحياله: أي حذاءه وعنده. _____